



## قرار

بشأن تحديد تاريخ افتتاح الدورة العادية الأولى  
للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2025

إن الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

بناء على الدستور ولاسيما المادة 116 منه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.16.40 الصادر في 14 جمادى الآخرة 1437

(24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى

للسلطة القضائية، كما تم تغييره وتتميمه، ولاسيما المادتين 56 و57 منه؛

وبناء على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولاسيما المادة

13 منه؛

قرر ما يلي:

## ملامة فريدة

يُحدد تاريخ افتتاح الدورة العادية الأولى للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم

سنة 2025 في يوم 27 رجب 1446 الموافق لـ 28 يناير 2025.

وفق جدول الأعمال المرفق بهذا القرار.

حرر بمقر المجلس بالرباط، في 19 رجب 1446، الموافق لـ 20 يناير 2025.

الرئيس المنتدب  
للمجلس الأعلى للسلطة القضائية  
محمد عبد النبوي





## المواضيع المكرجة

### بجدول أعمال المجلس الأعلى للسلطة القضائية

برسم الدورة رجب 1446 ﴿يناير 2025﴾

1. ترقية قضاة من رتبة إلى رتبة أعلى برسم سنة 2024؛
2. ترقية قضاة من درجة إلى درجة أعلى برسم سنة 2024؛
3. المسؤوليات القضائية؛
4. طلبات تغيير المنصب القضائي؛
5. تعيين رؤساء أقسام قضاء الأسرة؛
6. تعيين نواب المسؤولين القضائيين؛
7. تعيين قضاة للقيام ببعض المهام
8. المتابعات التأديبية؛
9. تقارير السادة المقررين؛
10. تقارير التفتيش؛
11. قضايا مختلفة.

الرئيس المنتدب  
للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

محمد عبد النبوي

